

ديونتولوجيا مهنة التعليم بالجزائر
قراءة في ميثاق أخلاقيات المهنة 2015
Deontology in the Teaching Profession in Algeria:
A Reading of the 2015 Code of Ethics

رتيبة مخلوف*، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة 2

ratiba.makhlouf@univ-constantine2.dz

بن دراج كريمة، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة 2

Karima.bendaraj@univ-constantine2.dz

تاريخ القبول: 2025/02/17

تاريخ الاستلام: 2024/07/18

ملخص:

للأخلاقيات دوراً في بناء بيئة تعليمية صحية وفعالة، كما لها تأثير على جودة التعليم وتجربة المتعلم والمعلمين على حد سواء، فجاءت هذه الورقة البحثية لمعالجة إشكالية ديونتولوجيا مهنة التعليم بالجزائر من خلال قراءة في محتوى ميثاق أخلاقيات قطاع التربية، بهدف فهم ما يحتويه من معايير منظمة للنشاط التربوي، وضابطة لعلاقات أعضاء الجماعة التربوية.

اعتمدت الورقة البحثية على المنهج الوصفي وتقنية التحليل الوثائقي، وتوصلت إلى أن الميثاق يحوي الكثير من الموجهات السلوكية للممارسة التربوية ويحمل صفة المسؤولية الأخلاقية لا المسؤولية القانونية للفاعلين التربويين.

وتضمنت الورقة البحثية جزءاً مفاهيمياً لمفردات البحث، وجزءاً تحليلياً لميثاق أخلاقيات المهنة.

الكلمات المفتاحية: أخلاقيات المهنة، قطاع التربية، المسؤولية الأخلاقية، المسؤولية القانونية، الجماعة التربوية

* المؤلف المراسل

Abstract:

Ethics play a role in building a healthy and effective educational environment and have an impact on the quality of education and the experience of learners and educators alike. This research paper addresses the issue of deontology in the teaching profession in Algeria through an examination of the content of the Code of Ethics in the education sector. The aim was to understand its organized standards for educational activities and its guidelines for relationships within the educational community.

The research paper adopted a descriptive methodology and documentary analysis technique, concluding that the Code contains numerous behavioral guidelines for educational practice and emphasizes ethical responsibility rather than legal accountability for educational practitioners.

The paper included a conceptual section defining research terminology and an analytical section focusing on the Code of Ethics for the profession.

Keywords: Professional Ethics, Education Sector, Ethical Responsibility, Legal Responsibility, Educational Community

مقدمة:

تعيش المجتمعات الإنسانية حياة مشتركة، تربط أفرادها شبكة من العلاقات الناتجة عن التفاعلات الاجتماعية فيما بينها، حيث تعمل الروابط الاجتماعية على بناء النظام الاجتماعي الذي يمتاز بالديناميكية والتغير المستمر، فهي تمثل أساس تنظيم الأنساق الاجتماعية التي تعمل في إطار تكاملي مبني على القيم الأخلاقية والمعايير والقوانين الضابطة لها.

تحتاج المؤسسات المجتمعية لقواعد أخلاقية تنظم العلاقات الناتجة عبر مختلف التفاعلات الاجتماعية التي تحدث في نطاق نشاطها المعتاد، حيث تتسجم مع قيم ومعايير المجتمع الذي توجد فيه.

تعتبر المؤسسة التربوية متمثلة في المدرسة إحدى المؤسسات المجتمعية التي يحتاجها المجتمع كقوة فاعلة لها القدرة على قيادته وبناء العقول والسيّره في الاتجاه الذي يضمن بقاء كيانه الاجتماعي، وهو دور بنائي يفرض على المجتمع أن يحيطها بالرعاية الكاملة، ويعزز قدراتها ويطوّر جهودها تجنباً للقطيعة مع البيئة التي أنشأتها.

ومهنة التعليم كباقي المهن بحاجة لضوابط وقواعد أخلاقية وقوانين تضبط العلاقات الناتجة عن التفاعل بين الفاعلين في العملية التربوية بصفة مباشرة أو غير مباشرة، في هذا الإطار تمّ التأسيس لما يُعرف "بأخلاقيات مهنة التعليم.

يعتبر ميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية أداة مرجعية وإطار أخلاقي تُستلهم منه المعايير الضابطة للعمل التربوي، والمنظمة للعلاقات التفاعلية بين مختلف أعضاء الجماعة التربوية وشركائهم الاجتماعيين، حيث ينجم عن ذلك الاحترام المتبادل بين الجميع، وإقامة مناخ من الطمأنينة والاستقرار الضروريين للسير الحسن للعمل.

جاءت هذه الورقة البحثية في محاولة لقراءة ميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية، لفهم محتوياته واستخراج القيم والمبادئ الأخلاقية المتضمنة فيه من خلال طرح التساؤلات التالية:

ماهي مكونات ميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية؟

ماهي القيم والمبادئ الأخلاقية التي جاء بها ميثاق أخلاقيات قطاع

التربية الوطنية؟ وإلى ماذا يهدف؟

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف الآتية:

❖ معرفة الهدف من وضع ميثاق أخلاقيات قطاع التربية.

❖ استخراج القيم والمبادئ الأخلاقية المتضمنة في ميثاق أخلاقيات قطاع التربية

❖ التعرف على الإطار المرجعي للنظام التربوي الجزائري في جانبه الأخلاقي.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي وتقنية تحليل المضمون المناسب لهذه الدراسة، من أجل وصف وتحليل ومناقشة أحد الوثائق الموسومة بميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية الصادر في 2015، وقد تم الاعتماد على تحليل مضمون الميثاق للإجابة على تساؤلات الدراسة.

1- مدخل مفاهيمي للدراسة:

يعتبر تحديد المفاهيم من أهم المحطات التي ينطلق منها أي بحث علمي، فهي المعلم الذي يرسم للباحث حدود بحثه

1.1 الميثاق:

حسب معجم اللغة العربية المعاصرة الميثاق هو: "جمع موثيق بمعنى العهد، اتفاق جماعي، ما يتعاهد أو يتحالف عليه رسمياً شخصان أو أكثر (أحمد، 2008).

"معنى وثق في لسان العرب الثقة مصدر قولك وثق به، يثق بالكسر فيهما وثاقة، وثقة ائتمنه والميثاق العهد، والجمع الموثيق والميثاق، والموثق الميثاق والمواثقة المعاهدة" (نافذ، 2018)

فالميثاق في اللغة هو الأمانة الواجب الوفاء بها.

يعرّف اصطلاحاً على أنه «وثيقة عهد تتضمن قواعد ومبادئ مهنية فالميثاق عهد بين طرفين أو أكثر يلتزم به الإنسان فكراً وسلوكاً، نحو نفسه والآخرين، وتترتب عليه واجبات وحقوق للأطراف المعنية " (عبد العزيز، 2007)، أي عهد يحوي مجموعة من القيم والأخلاقيات المهنية يتم التعهد بالالتزام بها في السلوك والتفكير، تجاه الفرد نفسه والمجتمع، يترتب على هذا الالتزام تعهدات للأطراف المعنية.

في سياق مهني، يمكن أن يكون هذا العهد بين مهنيين للالتزام بمعايير أخلاقية معينة في مهنتهم، والتي قد تشمل السرية المهنية والاحترام والعدالة هذه الوثائق تعكس التزاماً شخصياً ومهنياً بالمبادئ الأخلاقية وتعزز النزاهة والتقاليد القيمية في مختلف المجتمعات والمهن، فما المقصود بالميثاق المهني؟

الميثاق المهني مجموعة من المبادئ الأخلاقية التي تنظم علاقة العاملين في مجال من المجالات وتكون ملزمة لهم؛ وهي عبارة عن وثيقة ومرجع لمساعدة الموظف على اتخاذ قراراته اليومية والعمل بطريقة سليمة لا تخالف الأنظمة

والقوانين، كما أنها توضح مبادئ المؤسسة وقيمها التي تسير عليها وتلتزم بها في أدائها لعملها وتربطها بالطريقة التي يتوقع من الموظف أداء عمله بها (مليكة، 2023).

فالميثاق المهني يشير إلى القيم والقواعد التي تحكم التصرفات والسلوكيات؛ إنها المعايير التي يستند إليها العاملون في اتخاذ القرارات الأخلاقية لتحديد الصح والخطأ (الخير أو الشر) في مختلف المهن، يهدف الميثاق إلى توجيه السلوك المهني وتعزيز المسؤولية والنزاهة والالتزام الأخلاقي في مجال العمل.

تكون هذه المواثيق عادةً في شكل وثيقة تحتوي على مجموعة من القواعد والمبادئ التوجيهية إضافة لحقوق وواجبات العاملين بغرض الالتزام بها، ويشمل ذلك السلوك المهني اللائق، واحترام حقوق الآخرين، وتفادي الصراعات، والالتزام بالتشريعات والقوانين ذات الصلة.

2-1 من الأخلاق النظرية إلى الديونتولوجيا العملية: تشير الأخلاق

في اللغة حسب ابن منظور بقوله: "الْخُلُقُ وَالْخُلُقُ السَّجِيَّةُ: فَهُوَ الدِّينُ وَالطَّبْعُ وَالسَّجِيَّةُ، وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ صُورَةُ الْإِنْسَانِ الْبَاطِنَةِ، وَهِيَ نَفْسُهُ، وَأَوْصَافُهَا وَمَعَانِيهَا الْمُخْتَصَّةُ بِهَا بِمَنْزِلَةِ الْخُلُقِ لَصُورَتِهِ الظَّاهِرَةِ وَأَوْصَافُهَا وَمَعَانِيهَا وَلَهُمَا أَوْصَافٌ حَسَنَةٌ وَقَبِيحَةٌ" (منظور، دت)

وعليه فإن الأخلاق في اللغة العربية تتسم بطابع الديمومة والاستمرار لأنها ترتسم في النفس على صورة السجية أو الفطرة والطبع الإنساني التي هي مصدره الأساسي.

ويقابلها في اللغة الأجنبية المصطلحات التالية morale, ethique, déontologie ويصعب الفصل بين دلالة هذه الكلمات التي تتداخل وتتقاطع فيما بينها للتعبير عن الأخلاق.

"اشتقت لفظة الأخلاق morale من الأصل اللاتيني moralis وتشير الكلمتان إلى الأخلاق والآداب والقيم الأخلاقية السائدة في المجتمع بصورة عامة ولفظة ethique هي مشتقة من اللفظة الإغريقية ethikos ويقابلها في اللاتينية ethica وتعني أيضا في استخداماتها العامة النظام الأخلاقي المعياري

لجماعة أو مجتمع محدد، حيث يعمل هذا النظام الأخلاقي على توجيه سلوك الأفراد نحو الفضيلة والحق والخير والواجب والقيم الأخلاقية بصورة عامة" (وظفة، 2011)

أما من حيث تحديد المصطلح علميا فقد اختلفت المذاهب والاتجاهات الفكرية والفلسفية والحقول المعرفية في تحديد مفهوم الأخلاق وذلك حسب البنى المعرفية والتصورات الاجتماعية للرواد المنظرين لها.

يربط دوركايم بين الأخلاق والمجتمع، فيقول في تعريفه: "الأخلاق هي مجموعة من القواعد السلوكية التي يعتمدها مجتمع ما في مرحلة ما" (دوركايم، 1982)، فحسبه أن الأخلاق هي مجموعة من القواعد التي توجه سلوكيات الأفراد، ويعتمدها مجتمع ما كمعيار لسلوكيات أفرادها، ولا تمتاز بالديمومة، فلكل مرحلة قواعد خاصة تناسبها، واعتبر الأخلاق من إنتاج المجتمع وتمارس القهر الاجتماعي على الأفراد وأطلق عليها اسم الضمير الجمعي.

يرى كانط أن العقل هو مصدر القيمة فيوضح بأن الفعل الأخلاقي يستمد قيمته الأخلاقية من الإرادة الخيرة أو الطيبة المتمثلة في العقل العملي، الإرادة المرتبطة عنده بالواجب الأخلاقي الذي يفرضه على أنفسنا بإرادتنا الحرة تحت سلطة العقل (فطوم، 2019)

ظهر مصطلح ديونتولوجيا في كتابات الفيلسوف الإنجليزي جيرمي بنتام حيث صاغه في كتابه - الديونتولوجيا أو علم الأخلاق - الذي نشر عام 1834 من خلال دمج كلمتين يونانيتين: "ديون" التي تعني: "الواجب أو ما ينبغي أن يكون" و"لوغوس" التي تعني العلم، أي "ما يجب القيام به" أو ما "يجب أن يكون" (JAVARY)

حسب بنتام فالديونتولوجيا هي نهج أخلاقي يستند إلى مفهوم الواجب والالتزام بالقواعد الأخلاقية، فهو من أوائل المفكرين الذين استخدموا مصطلح "ديونتولوجيا" لوصف نظريتهم الأخلاقية.

في هذا السياق ترتبط الديونتولوجيا بفكرة أنه ثمة قواعد وواجبات أخلاقية يجب على الأفراد اتباعها في مواقف مختلفة بغض النظر عن النتائج؛ إنها تلك النظرية الأخلاقية التي تركز على الالتزام بالواجب والقواعد

الأخلاقية في مواضع مختلفة كمبدأ أساسي دون النظر إلى العواقب؛ حيث تركّز النظرية على ما يجب فعله في مواقف الحياة المختلفة خاصة عند أصحاب المهنة؛ فالمهنيون يختلفون عن غيرهم بحيث يجب ألا يكون الريح هو الدافع الوحيد لعملهم ، ومثال ذلك أنه على أساتذة التعليم بكل مستوياته أن يحبوا عملهم وأن يسعوا جاهدين لنقل المعرفة العلمية بشكل أفضل إلى الطلاب، وينبغي أن تسهم أعمالهم العلمية في النهاية في عملية البناء الفكري لطلابهم وعملية النهوض الحضاري لمجتمعهم، فعلى محترفي المهن أن يسعوا لرفاهية عملائهم وأن يكون لديهم الدافع الفاعل للعمل هو تحقيق السعادة لعملائهم.

يعتقد كثير من الفلاسفة والمفكرين بأن كانط هو فليسوف الواجب بدون منازع، فقد عزا مفهوم الواجب إلى الإرادة الخيرة في الأفعال التي مصدرها العقل العملي والذي هو دعامة لكل سلوك انساني؛ حيث يعرف كانط الواجب بأنه " هو ضرورة إنجاز الفعل احتراماً للقانون العقلي" (KANT, 1994: أي أن كانط يعزو الواجب إلى الالتزام بالمنطق العقلي؛ فحسبه العقل هو من يوجه السلوك البشري إلى ما هو واجب وأخلاقي، إذا فالواجب حسب تعريفه اللغوي وتحديده عند كانط هو الإرادة الخيرة عند الفاعل الاجتماعي للالتزام بالقواعد والمبادئ الأخلاقية في المواقف الحياتية اليومية، ومن بين هذه المواقف المهن التي يمتنها الانسان،

والواجب المهني الذي نقصده هنا هو التزامات الفاعلين التربويين في قطاع التربية استناداً لما جاء في ميثاق أخلاقيات المهنة

لقد استخدم جيرمي بنتام مصطلح "ديونتولوجيا" لكي يشير إلى ما يجب اختياره أو الالتزام به في مواقف الحياة المهنية، وبهذا أصبح علم الواجبات (الديونتولوجيا)؛ عبارة عن مصطلح فلسفي يُستخدم كمقابل لأخلاقيات المهنة، التي تعرف بـ: "النظر في القيم المهنية والواجبات والمسؤوليات التي تناط بالمهنيين بموجب الوظائف المتخصصة التي يمارسونها" (طه، 200)

يشير التعريف بأن أخلاقيات المهنة هي النظر في القيم المهنية والتي يقصد بها مجموعة المعايير والقواعد التي تتحكم في تسيير المهنة، وإلى الواجبات والمسؤوليات التي ترتبط بالممارسة المهنية وتنظيمها.

تعرف أخلاقيات المهنة كذلك بأنها: "سلوك مهني وظيفي يستند إلى مجموعة من القيم والأعراف والتقاليد التي يتفق عليها أفراد مجتمع ما حول ما هو خير وحق وعدل في تنظيم أمورهم" (بطاح، 2017)

فأخلاقيات المهنة تمثل سلوك مهني وظيفي له مجموعة من القيم والأعراف يستند عليه الفاعل الاجتماعي في أداء مهنته؛ أنها الأفعال والتصرفات التي يتوقع أن يتخذها الفرد في سياق عمله أو مهنته، ويشير إلى أنه أساس سلوك المهنيين يعتمد على مجموعة متنوعة من القيم (المبادئ أو المعايير) والأعراف (التصرفات المتبعة) والتقاليد (العادات والتقاليد)، حيث يكون هناك اتفاقاً أو توافقاً من قبل أفراد المجتمع حول ما هو مقبول وصالح من الناحية الأخلاقية في سياق المهنة.

يُظهر التركيز على القيم الأخلاقية المرتبطة بالخير (الصـلاحية) والحق (النزاهة والصدق) والعدل (التساوي والنزاهة في المعاملة)، بالتالي يتم توجيه الانتباه إلى أهمية أخلاقيات المهنة في تحديد سلوك الفرد في سياق مهني وتأثير ذلك على تنظيم الأمور في المجتمع.

تصدر أخلاقيات المهنة في إطار ما يسمى بميثاق أخلاقيات المهنة ويرتبط بمهنة معينة ينظم العلاقات ويحدد القواعد الأخلاقية الواجب اتباعها والالتزام بها، كما تشكل لدى المهني الرقابة الذاتية ونمط السلوك الواجب اتباعه داخل المؤسسة، وتمتاز باعتمادها على القواعد الأخلاقية أكثر من القواعد القانونية، فهي تحدد المسؤوليات الأخلاقية للمهنة التي تكون مستوعبة للمسؤولية القانونية، بل تتجاوز ذلك حيث أن العامل لا يلتزم فقط بالمسؤولية القانونية للمهنة، بل بالمسؤولية الأخلاقية لها على الرغم أن هذه الأخيرة تمثل التزاماً أخلاقياً يخرج عن دائرة القانون ولا يترتب عنه في كثير من الأحيان عقوبات قانونية (لطفى، 2015).

ويتضح من هذا الكلام أن المهني يلتزم في مهنته بمسؤوليتين:

-المسؤولية القانونية والتي تحددها المواثيق واللوائح التنظيمية للمهنة والتي تشمل على العقوبات والجزاءات، والمسؤولية الأخلاقية وهي واجبات أخلاقية يلتزم بها الفرد في مهنته وتكون تحت الرقابة الذاتية للفرد، وهي في كثير من الأحيان لا تستلزم عقوبات جزائية

أخلاقيات مهنة التعليم: هي مجموع المعايير الأخلاقية والقواعد المهنية التي يتبعها الموظف في قطاع التربية لتحمل مسؤولياته المهنية، حسب الآداب العامة التي تحددها قوانين ولوائح المؤسسة.

وبناء على ما سبق ذكره يمكننا القول بأنّ المهن في الغالب ترتبط بنسق من القيم والمعايير التي تحدد الطابع الأخلاقي لممارسي المهنة، أو ما يطلق عليها الأخلاق المهنية، تلك المنظومة الأخلاقية التي يجب أن يتحلى بها المهنيون والأخذ بمضامينها أثناء مزاولة المهنة حيث يرتسم الدستور الأخلاقي لأصحاب المهن وممارسيها في صورة وثيقة تدون فيها المعايير والقيم الأخلاقية المطلوبة، ويطلق على هذه الوثيقة ميثاق أخلاقيات المهنة.

*ميثاق أخلاقيات مهنة التعليم: يعرف ميثاق أخلاق قطاع التعليم بأنه: " مجموعة من القيم العليا التي يسعى المعلمون إلى الالتزام بها أثناء ممارسة العمل، وهو مستوى توقعات المجتمع من سلوكياتهم" (صديق، 2006)

يشير التعريف إلى أنّ الميثاق يتكوّن من مجموعة من القيم التي تشكل المعايير الأخلاقية يتصرف المعلمون ويلتزمون بها أثناء ممارساتهم المهنية، حيث يفترض أن تتناسب هذه المعايير مع قيم المجتمع الذي ينتمون له، فالميثاق يمثل إطاراً أخلاقياً يُشدد على القيم العليا، كالنزاهة والاحترام والعدالة وضرورة الالتزام بها خلال ممارسة المعلمين لعملهم، وارتباطها بتوقعات المجتمع

يقصد بميثاق أخلاقيات قطاع التربية في هذا البحث الوثيقة الرسمية الصادرة عن وزارة التربية الوطنية بتاريخ: 29 نوفمبر 2015 التي تحتوي على مجموعة من التوجيهات الأخلاقية والمعايير السلوكية المتفق عليها بين الشركاء التربويين، حيث حدّدت حقوق وواجبات الجماعة التربوية، الذي يهدف للمساهمة في توفير الظروف الملائمة داخل المؤسسات التربوية، من خلال تجسيد النصوص الأساسية والتشريعية المتعلقة بالتربية.

2. **مكونات ميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية:** حمل ميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية في صفحته الأولى عنوان الوثيقة وتاريخ صدورها والجهة الصادرة لها.

1.2 **الديباجة:** حيث اشتملت على السبب والغاية من إصدار الميثاق لاسيما تلك المتعلقة باستعادة المدرسة الجزائرية مكانتها ومن الضروري جدا معرفة المكانة القانونية للنص المراد تحليله فيما إذا كان يستمد قوته من أعلى وثيقة في الدولة ألا وهي الدستور.

2.2 **الأسس القانونية:** إن ميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية مستمد من النصوص الأساسية التشريعية والتنظيمية المعمول بها في الجزائر وهي:

الدستور / القانون التوجيهي 04/08 الخاص بالتربية الوطنية /قوانين العمل /المراسيم الخاصة بالأسلاك المشتركة والعمال المهنيين /القانون الأساسي لمستخدمي قطاع التربية الوطنية، النصوص والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر.

2. 3 **المبادئ العامة للميثاق:** تتمثل في النزاهة والأمانة، القدوة والمثالية، الاحترام، تطوير الكفاءة، الاستقرار داخل المؤسسات التربوية

2-4 **حقوق وواجبات أعضاء الجماعة التربوية:** وهم التلاميذ، المربون، الموظفون الإداريون والعمال المهنيون، أولياء التلاميذ، الشركاء الاجتماعيون،

بالإضافة لخاتمة ذكر فيها دور الميثاق في إرساء وغرس الثقة المتبادلة بين مختلف مكونات الجماعة التربوية، كما ذكر أن الميثاق قابل لتقييم مدى تنفيذه سنويا أو باقتراح من أحد الشركاء وباقي الأطراف المعنية.

وخصصت الصفحة الأخيرة لختم وتوقيع المشاركين في إعداد الميثاق وهم ست نقابات عمالية وثلاث جمعيات أولياء التلاميذ والوزارة الوصية.

2- **قراءة تحليلية لميثاق أخلاقيات قطاع التربية:** يعتبر ميثاق أخلاقيات المهنة من المكونات الأساسية في المؤسسة الجزائرية، فلا تخلو مؤسسة منه، والقطاع التربوي يمتلك ميثاقا أخلاقيا يحتوي على مجموعة من القيم الأخلاقية والمهنية، والتي سيتم إبرازها وتحليلها من خلال تحليل لمحتوى هذا الميثاق.

أولاً: **الديباجة:** تشير إلى أن: -الميثاق هو ثمرة خبرة سنوات من تجربة السياسة التربوية البيداغوجية في الجزائر: أشارت الديباجة إلى أن صدور هذا الميثاق هو ثمرة من سنوات النشاط التربوي البيداغوجي في الجزائر، حيث أن المنظومة منذ الاستقلال مرّت بمراحل عديدة في تطبيق الإصلاحات التربوية وبعده سياسات تعليمية بيداغوجية أكسب أفرادها خبرة ومكّنهم من معرفة الوضع التربوي جيداً واقتناع الساهرين على هذا النشاط الحيوي بضرورة وضع مرجعية أخلاقية.

-ضرورة توفير مرجعية أخلاقية للجماعة التربوية: إن سنوات الخبرة الميدانية لقطاع التعليم بين ضرورة وجود مرجعية تحمل مجموعة من المبادئ والقيم الأخلاقية التي تضبط العلاقات بين أعضاء الجماعة التربوية، والمقصود بالجماعة التربوية حسب القانون التوجيهي للتربية في مادته التاسعة هي: " التي تتشكل من التلاميذ ومن كل الذين يساهمون بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في التربية والتكوين وفي الحياة المدرسية وفي تسيير الجماعة التربوية للآخرين" (وزارة التربية، 2008)، حيث أن تحديد الضوابط الأخلاقية التي تحكم الجماعة التربوية يساعد على تسيير العملية باعتبار أن القانون التوجيهي اعتبر أن كل من يخدم مصلحة التلميذ سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة هو عضو في الجماعة التربوية.

-الميثاق ناتج عن إجماع وطني بين أعضاء الجماعة التربوية: تشير الديباجة إلى كون هذا الميثاق بالإضافة إلى خبرة السنين فهو ناتج عن إجماع وطني بين أعضاء الجماعة التربوية، وهذا ما يظهر من خلال ختم لعشر هيئات في آخر الميثاق تمثل هيئات لها صلات بالعمل التربوي، ثلاث جمعيات لأولياء التلاميذ وستة نقابات والوزارة الوصية، وبالتالي فهو مبني وفق احتياجات القطاع بالرغم من النقائص التي مازالت تشوبه.

- مسايرة المدرسة للتطور التكنولوجي: إن تحقيق مدرسة تلبي طموحات المجتمع لا يمكن أن تكون دون مسايرة التطور التكنولوجي الحاصل في العالم، سواء من حيث المناهج أو الوسائل المستعملة في ميدان التعليم، وهذا ما يجعل تحضير التلاميذ للعيش في عالم تكون فيه كل الأنشطة معنية بتكنولوجيات الإعلام والاتصال" (وزارة التربية، 2008).

تتسارع التطورات التكنولوجية في العالم بشكل مستمر، ولذلك يصبح من الضروري أن تكون المدارس مسايرة لآخر التطورات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (تكنولوجيا الإعلام والاتصال)، وأن تدمج هذه التقنيات في استراتيجيات وأساليب التدريس، وصولاً لمدرسة تلبي طموحات المجتمع الجزائري ومنسجمة مع التقدم التكنولوجي وتوظيفه بشكل فعال لتحسين جودة التعليم وتجهيز الطلاب لمستقبل يعتمد بشكل كبير على التكنولوجيا.

-استعادة المدرسة الجزائرية بريقها وقديسيته وفق تطلعات المجتمع الجزائري لمدرسة وطنية (عمومية وخاصة): تشير الديباجة الى أن الميثاق يهدف الى استرجاع المدرسة الجزائرية لبريقها وقديسيته، وهذا إشارة الى فقدان المدرسة لقديسيته نتيجة السياسات التربوية التي مرّ بها قطاع التعليم، والتي أثبتت عدم مسايرتها للتطور الذي عرفه المجتمع الجزائري، وهذا ما أدّى بها الى عدّة اصلاحات متتالية أفقدت المدرسة استقرارها، كما أشارت الى تحقيق تطلعات المجتمع وهو ما يؤكد أنّ المدرسة في فترة ما أصبحت بعيدة عن التطلعات نتيجة الانزلاق وراء الآراء الأيديولوجية الضيقة والتي لا تتلاءم مع ما يخدم المجتمع، وهذا ما أشار إليه على وطفة في قوله:

" ومن المعروف تاريخياً أن هذه الأنظمة التربوية جعلت من التطبيع الأيديولوجي الهدف الأساسي والمركزي للعملية التربوية برمتها، وقدمته على الوظيفة المعرفية والعلمية للمؤسسات المدرسية. ومن النادر في حقيقة الأمر أن نجد نظاماً تربوياً في العالم المعاصر لا يولي للتطبيع الأيديولوجي في المدرسة أهمية وخصوصية والأمثلة على ذلك أكثر من أن تحصى وتعدّ" (علي، 2021) ولقد سبق واعتبر التوسير قطاع التعليم بأحد الأجهزة الأيديولوجية للدولة تعمل من خلاله على إعادة إنتاج الوضع الاجتماعي القائم، أما مدرسة عمومية وخاصة ليؤكد على التوجه الجديد للقطاع نحو تخصيص جزء منها، وهذا ما يتلاءم مع السياسة العامة للدولة التي تخلت على النهج الاشتراكي وتوجهت شيئاً فشيئاً نحو النظام الرأسمالي.

-تحقيق مدرسة نوعية: يهدف الميثاق الى تحقيق مدرسة نوعية تحقق النماء الاجتماعي والاقتصادي للبلاد، تختفي فيها الفروق الاجتماعية وتتساوى فيها الفرص للجميع، كما تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لرفاهية المجتمع، وهذا ما يؤكد القانون التوجيهي للتربية.

"تعد التربية باعتبارها استثماراً إنتاجياً واستراتيجياً من الأولوية الأولى للدولة التي تسهر على تجنيد الكفاءات والوسائل الضرورية للتكفل بالطلب الاجتماعي للتربية الوطنية، والاستجابة لحاجيات التنمية الوطنية". (وزارة التربية، 2008)

-الاجماع على القيم والمبادئ المشتركة للمجتمع الجزائري: يرتكز الاجماع الموجود في الميثاق حول قيم ومبادئ المجتمع الجزائري بأبعاده الثلاث الإسلام، العربية والأمازيغية، حيث تشير الديباجة إلى أن الاجماع يهدف بالدرجة الأولى لانخراط كافة الفواعل التربوية والتفافها حول مبادئ أخلاقية مشتركة تضمن السير الجيد للعمليات البيداغوجية والتسيير الإداري في ظل التطور الحاصل في الميدان التربوي مع حركة العولمة، فالإجماع حول الميثاق يضمن أيضاً تبني قيمه ومبادئه من طرف جميع أعضاء أسرة الجماعة التربوية.

ثانياً: الأسس القانونية: يستمد هذا الميثاق قوته بعد الاجماع الحاصل حوله من طرف أعضاء الجماعة التربوية، من المصادر المستوحاة منها نصوصها وهي كالتالي:

❖-الدستور باعتباره القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق والحريات الفردية والجماعية (الجمهورية الجزائرية، 2020)

❖القانون التوجيهي للتربية الوطنية: وهو القانون الصادر 23 يناير 2008 تحت رقم 04-08 من طرف وزارة التربية، حيث صاغت مواد 5،7،16،19 المبادئ التي تهم بالأخص الأخلاقيات المدرسية حيث:

- تذكر المادة 5 بأن: "المؤسسة التربوية التي أوكلت لها وظيفة أساسية للتنشئة الاجتماعية يجب أن يكون على اتصال وثيق مع الأسرة التي تعتبر امتدادا لها، فالمدرسة تربي التلميذ على احترام القيم الروحية والاخلاقية والمدنية للمجتمع"
- تنص المادة 7 على أن: "التلميذ يحتل مركز اهتمامات السياسة التربوية، وهو المبدأ الذي تحاول الرؤى الاقتصادية أو التنظيمية البحتة أن تتغاضى معه"
- جاء في المادة 19 بأن "الجماعة التربوية تتشكّل من التلاميذ ومن الذين يساهمون بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تربية وتكوين التلاميذ، وفي الحياة المدرسية وفي تسيير المؤسسات المدرسية"
- تنص المادة 16 على أن: "المدرسة تعتبر الخلية الأساسية للمنظومة التربوية الوطنية، وهي منأى عن كلّ تأثير أو تلاعب ذي طابع إيديولوجي أو سياسي أو حزبي..."

وحدّد في مادته الأولى بأنّه: "يهدف القانون التّوجيهي إلى تحديد الأحكام الأساسية المطبقة على المنظومة التربوية" (وزارة التربية، 2008) كما احتوى على أهم المبادئ والأخلاقيات المدرسية، وقام بتوضيح من هم أعضاء الجماعة التربوية كما تم الإشارة من قبل، وبين دور المدرسة من خلال المادة 02: "تتمثل رسالة المدرسة الجزائرية في تكوين مواطن مزود بمعالم وطنية أكيدة، شديدة التعلق بقيم الشعب الجزائري، قادر على فهم العالم من حوله والتكيف معه والتأثير فيه، ومتفتح على الحضارة العالمية، وبهذه الصّفة تسعى التربية إلى تحقيق الغايات التالية:

- تجذير الشعور بالانتماء للشعب الجزائري في نفوس أطفالنا وتنشئتهم على حب الجزائر وروح الاعتزاز بالانتماء إليها، وكذا تعلقهم بالوحدة الوطنية ووحدة التراب الوطني ورموز الأمة.
- تقوية الوعي الفردي والجماعي بالهوية الوطنية، باعتباره وثاق الانسجام الاجتماعي وذلك بترقية القيم المتصلة بالإسلام والعروبة والأمازيغية.
- ترسيخ قيم ثورة نوفمبر 1954 ومبادئها النبيلة لدى الأجيال الصاعدة والمساهمة من خلال التاريخ الوطني في تخليد صورة الأمة الجزائرية بتقوية تعلق هذه الأجيال بالقيم التي يجسدها تراث بلادنا، التاريخي والجغرافي والديني والثقافي.
- تكوين جيل متشبع بمبادئ الإسلام وقيمه الروحية والأخلاقية والثقافية والحضارية.
- ترقية قيم الجمهورية ودولة القانون.
- إرساء ركائز مجتمع متمسك بالسلم والديمقراطية، متفتح على العالمية والرقى والمعاصرة، بمساعدة التلاميذ على امتلاك القيم التي يتقاسمها المجتمع الجزائري والتي تستند إلى العلم والعمل والتضامن واحترام الآخر والتسامح، وبضمان ترقية قيم ومواقف إيجابية لها صلة على الخصوص، بمبادئ حقوق الإنسان والمساواة والعدالة الاجتماعية (وزارة التربية، 2008).

❖ قوانين العمل: يستمد الميثاق قوته القانونية من قوانين العمل المنظمة للمهن في الجزائر تبياناً لبعده الوطني.

❖ المراسيم الخاصة بالأسلاك المشتركة والعمال المهنيين، وهذا لتحديد بعده المهني.

❖ القانون الأساسي لمستخدمي عمال قطاع التربية الوطنية، وبالتالي يحدد بعده القطاعي.

❖ الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الدولة الجزائرية لتحديد بعده العالمي، فيأخذ ميثاق أخلاقيات وأدبيات الجماعة التربوية في الحسبان النصوص الصادرة عن الهيئات الدولية والتي صادقت عليها الجزائر، بالأخص: الاتفاقية الدولية المتعلقة بحقوق الطفل (لأسيما المواد 2، 3، 5، 7، 9، 12، 13، 16، 23، 24، 27، 28 و29)، والمعاهدة الدولية للحقوق الاقتصادية، والاتفاقية المتعلقة بالقضاء على كل أشكال الميز تجاه النساء.

إنّ أحد أهداف الميثاق الإسهام في توفير الظروف الملائمة لأعضاء الجماعة التربوية من أجل تجسيد المبادئ المصاغة في النصوص الأساسية المتعلقة بالتربية. إنّ ميثاق الأخلاقيات والأدبيات، بتوضيحه لطبيعة القواعد الأخلاقية والأدبية التي يجب أن تحكم نشاط أعضاء الجماعة التربوية، يساهم بذلك في إقامة جو يساعد على السير الحسن للمؤسسات المدرسية

من خلال المصادر المقدمة يلاحظ أنّ الميثاق حاول أن تكون له قوة قانونية يستند إليها في ترسيخ مجموعة من القيم والمبادئ الأخلاقية، ذات أبعاد مختلفة وطنية مهنية وعالمية.

ثالثاً: المبادئ العامة للميثاق: حدد الميثاق مجموعة المبادئ العامة التي حدث حولها الإجماع من طرف المشاركين في إعداد الميثاق انطلاقاً من روح النصوص الأساسية المذكورة سالفا وهي كالتالي:

1- النزاهة والأمانة: يشير الميثاق إلى أول مبدأ يجب أن يتحلى به المنتسبون للنظام التربوي والذي لا يمكن دونه أن يحقق أهدافه، فالملاحظ هنا تم استعمال مصطلح المنتسبون لنظام التربوي بدلا من الجماعة التربوية، وهو إشارة لمن لهم علاقة مباشرة مع النشاط التربوي، والنزاهة والأمانة حسب الميثاق يجب أن تتجلى في كل سلوكياتهم وتصرفاتهم بعيدة عن كل أنواع التحرش والاعتداء، كذلك العنف وذكر الميثاق العنف اللفظي بكل أشكاله ولم يشر إلى العنف الرمزي بالرغم من وجوده وحضوره الدائم في النشاطات التربوية.

-الممارسات اللاأخلاقية والتصرفات المشينة: استعمل الميثاق مصطلح المحاربة وذلك لفضاعة الممارسات اللاأخلاقية والتصرفات المشينة في قطاع مهامه الأولى تربوية ونشر القيم والمبادئ التربوية كما أشار القانون التوجيهي للتربية

2- القدوة والمثالية: يرى الميثاق أن مهنة التعليم لا تقتصر على تبليغ المعارف فحسب بل "توعية الأجيال الصاعدة بأهمية العمل، باعتباره عاملا حاسما من أجل حياة كريمة ولانقة للحصول على الاستقلالية، وباعتباره يمثل ثروة دائمة تكفل تعويض نفاذ الموارد الطبيعية وتضمن تنمية دائمة للبلاد وإعداد التلاميذ بتلقينهم آداب الحياة الجماعية وجعلهم يدركون أن الحرية والمسؤولية متلازمتان" (الوطنية 2015)، فعلى المربي أن يكون قدوة لمتعلميه قولاً وفعلاً أثناء أدائه لمهنته وواجبه وشعوره بالمسؤولية.

3- الاحترام: تؤكد الوثيقة بأن العلاقة بين أطراف الجماعة التربوية لا بد أن تكون قائمة على الاحترام المتبادل من خلال الاصغاء لبعضهم البعض وتكون عملية التواصل بينهم سهلة سواء كان هذا الاتصال أفقي بين نفس الأطراف التلاميذ مع التلاميذ والإداريين مع الإداريين أو كان الاتصال عمودي سواء كان اتصال صاعد أو نازل لا بد أن يكون مبني على احترام الذات واحترام الآخر.

4- **تطوير الكفاءة:** على كافة أعضاء الجماعة التربوية عدم الاكتفاء بالكفاءة المكتسبة بل يجب تطويرها وتعزيزها بالمستجدات المعرفية الجديدة، سواء كان في المجال المعرفي أو البيداغوجي أو حتى المهاري، ففي زمن الانفجار المعرفي والذكاء الصناعي أصبح التغير في مجال المعلومات يمتاز بالسرعة، لهذا وجب مواكبته وعدم الاكتفاء بالموجود، وهذا التطوير والتعزيز يشمل كل أطراف الجماعة التربوية.

5- **الاستقرار داخل المؤسسات التربوية:** تعتبر المؤسسة التربوية نسق اجتماعي ولكي يؤدي هذا النسق الاجتماعي وظيفته المنوطة بها، يجب أن يسوده الاستقرار لهذا جاء الميثاق بمبدأ الاستقرار داخل المؤسسات التربوية، وركز على الاستقرار النفسي للتلميذ والمربي، باعتبار أن هذا الاستقرار يكفل استمرار النسق ويحقق التساند والثقة بين أعضاء الجماعة التربوية اللازمين لاستكمال البرامج وتحقيق المردودية التعليمية التي تضمن مصلحة التلاميذ العامة وتأدية رسالة المعلم في التربية.

رابعا: حقوق وواجبات أعضاء الجماعة التربوية: بعدما تكلم الميثاق عن المبادئ العامة للميثاق عرج إلى ذكر حقوق وواجبات كل الأطراف الفاعلين في المنظومة التربوية كلا على حدي، وأشار الميثاق أن إقرار هذا الميثاق يؤدي أولا:

- ضرورة احترام الجميع للمبادئ المنصوص عليها في الميثاق، خاصة ما تعلق منها بالتلاميذ، باعتبارهم الحلقة الأهم والمستهدفين في العملية التربوية، والنظام التربوي جاء لخدمتهم، فهم مصدر وجود هذا النظام.

- ضرورة احترام الجميع للمقاييس المحددة في التشريعات والنصوص خاصة في ميداني الأمن والصحة

- ضرورة تقديم التوجيهات والارشادات المناسبة لقدراته العقلية والفكرية، لفهم حقوقه الموثقة في هذا الميثاق

حقوق وواجبات التلاميذ: بدأ الميثاق بحقوق وواجبات التلاميذ لاعتبارات عديدة، فالتلميذ هو مركز اهتمامات السياسة التربوية (وزارة التربية، 2008)، ومصدر وجود النظام التربوي، إنه محور العمل التربوي، بالتالي أولاه مجموعة من الحقوق متمثلة في:

- -كرامة التلميذ: أعتبر الميثاق كرامة التلميذ أول حق من حقوقه، فهي محل احترام مطلق من طرف الجماعة التربوية، ولا يمكن المساس بها سواء بكيانه البدني أو المعنوي، ولهذا منع أي عنف يصدر في حقه أو قد تمس كرامته، سواء عنف لفظي أو جسدي أو رمزي،
- -حق ذوي الاحتياجات الخاصة في الحياة المدرسية: خصص الميثاق في بنوده حول حقوق التلميذ بند لذوي الاحتياجات الخاصة وحققهم في الحصول على حياة مدرسية لائقة تحفظ كرامتهم، وتساهم في إعطائهم الفرصة للتمدرس، الذي يمكنهم من تحقيق استقلاليتهم كأفراد مما يسهل اندماجهم مع أقرانهم أي ضمن الجماعة التي هم أصلا ينتمون لها.
- -المتابعة الطبية: للحصول على الأمن الصحي للتلاميذ ركز الميثاق على حق التلاميذ في الخدمات الصحية اللازمة لهم من وحدات الكشف والمتابعة الصحية، وذلك من أجل تلمدرس جيد.
- -الحق في الحصول على معلومات حول الوقاية: إن الأطفال في مرحلة التمدرس هم في مرحلة أولية من التشبث الاجتماعية، لهذا ركز الميثاق على ضرورة حصولهم على معلومات ذات طابع وقائي تخص مجالات الصحة والنظافة ومخاطر الحوادث التي يمكن حدوثها داخل المؤسسة أو خارجها، وكذلك خطر الكوارث الطبيعية، عن طريق عمليات التحسيس، ولم يشير الميثاق إلى عمليات التحسيس من الأخطار ذات طابع معنوي كوسائل التواصل الاجتماعي التي أصبحت تشكل خطر معنوي عليهم.

■ -الحق في النشاطات اللاصفية: تشير الوثيقة الى حق التلميذ في المشاركة في الأنشطة اللاصفية سواء كانت ثقافية أو رياضية، جماعية أو فردية حتى تمكنه من ممارسة هواياته المفضلة، والتعبير عن مكنوناته الداخلية بكل حرية وهذا ما أشارت إليه الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في مادتها الثالثة عشر: " يكون للطفل الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حرية طلب جميع أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها وإذاعتها، دون أي اعتبار للحدود، سواء بالقول أو الكتابة أو الطباعة، أو الفن، أو بأية وسيلة أخرى يختارها الطفل" (اليونسيف، 2023).

■ -توفير المرافق والتجهيزات البيداغوجية: من حق الطفل أن يتم توفير له كل الوسائل والتجهيزات البيداغوجية الملائمة للنشاط التربوي وتتماشى مع قدراته العقلية والجسدية.

كما أعطى الميثاق حقوق للتلاميذ حدد لهم بعض الواجبات الواجب الالتزام بها وهي:

-الالتزام بقواعد الانضباط: يجب على التلميذ الالتزام بمواعيد الدراسة، وقواعد النظافة والصحة، والابتعاد عن كل ممارسات يمكن أن تكون سبب في تخريب تجهيزات وممتلكات المؤسسة، ويكون هذا الانضباط عن وعي منه وقناعة.

-تطبيق قواعد الآداب: يشارك التلميذ الجماعة التربوية شبكة من العلاقات الصفية واللاصفية، وجب عليه احترام قواعد الآداب في تعامله معهم.

-المشاركة في النشاطات اللاصفية: المشاركة في النشاطات اللاصفية هي حق للتلميذ وواجب عليه أيضا، ما لم يتعذر عليه ذلك.

*حقوق وواجبات المربين: يقصد بالمربين حسب نص الميثاق مجمل العاملين في المؤسسة الذين يمارسون نشاطا تربويا وبيداغوجيا مباشرا أو غير مباشر لفائدة التلاميذ، وهم هيئات التدريس، التأطير والتسيير، والبيداغوجيا والتوجيه والأعوان، وجاءت الحقوق كما يلي:

-الاحترام: نصت الوثيقة على ضرورة احترام المربي من الجميع مجتمعا وهيئات إدارية، وضرورة الاعتراف بالقيمة الاجتماعية لوظيفته، هذا الاحترام حسب الوثيقة مرتبط بما يظهره من كفاءة وسلوك حضاري، ويحفظ عن طريقه كرامته.

-تحقيق الأمن الجسدي: لا يمكن أن يمارس أي عدوان أو عنف مهما كان نوعه على المربي أثناء تأدية مهامه التربوية والبيداغوجية.

-التكوين المستمر: من أجل الأداء الجيد للمربي لا بد من التكوين المستمر له سواء كان فرديا أو جماعيا، كما له الحق في التزود بالمطبوعات التربوية المساعدة على أدائه التربوي، كما له الحق في المشاركة في المنتقيات والندوات واللقاءات الدورية التكوينية.

-الحق في المشاركة في حياة المؤسسة: ويقصد بها الحق في تواجده في المجالس والهيئات التي تخدم النشاطات البيداغوجية والتربوية.

-الحق في إبداء الرأي: أعطى الميثاق للمربي الحق في التعبير عن رأيه بكل حرية في كل المسائل البيداغوجية والتربوية والمهنية والتنظيمية لمهنته.

أما عن الواجبات فهي:

-التكوين وتحسين المستوى: الواجب على المربي السعي لتحسين مستواه وكفاءته المهنية باعتماده على القدرات الذاتية كالمطالعة والمشاركة في الدورات التكوينية أو المشاركة في العمليات التكوينية المبرمجة من القطاع.

-الدراية بالنصوص التنظيمية: من الواجب على المربي أن يكون على اطلاع ودراية بكل ما ينظم حياة الجماعة التربوية من نصوص قانونية ولوائح تنظيمية خاصة ما تعلق بأعمال العنف والتحرش والتأكيد مرة أخرى على هاته الأعمال هو اعتراف بوجودها داخل النظام التربوي.

-المساهمة في النشاطات اللاصفية: الواجب على المربي المساهمة بشكل فعال في تنظيم وتأطير النشاطات الثقافية والرياضية لفائدة التلاميذ داخل المؤسسة، وذلك

- المساهمة في توفير مناخ التضامن والتعاون والتسامح داخل المؤسسة التربوية.
- إفادة المربين القدامى من ذوي الخبرة لزملائهم الجدد بتجربتهم.
- غرس الحس الوطني لدى التلاميذ.
- المساهمة في إبعاد المؤسسة التربوية عن كل تأثير سياسي أو حزبي وإيديولوجي

*حقوق وواجبات أولياء التلاميذ: لم يُستثنى أولياء التلاميذ من بنود الميثاق باعتبارهم شركاء اجتماعيين تربويين وعنصر فاعل في قطاع التربية، سواء كان الأولياء ينشطون ضمن جمعيات أو خارجها وذلك من أجل إقامة جسر أكثر فعالية بين المعلم والمتعلم، فمن حق الولي المشاركة في الأنشطة ذات الطابع الاجتماعي في إطارها القانوني، ومتابعة تعلم أبنائهم لتجنب الممارسات السلبية، وكذا التكفل بالمشاكل المطروحة على المستوى المحلي والوطني، ومن واجب الأولياء الاطلاع على مجريات تدرّس أبنائهم واحترام كل العاملين بالمؤسسة التربوية

*حقوق وواجبات الشركاء الاجتماعيين: جاء تعريف الشركاء الاجتماعيين في ميثاق أخلاقيات المهنة الذي أصدرته وزارة التربية الوطنية بالجزائر كالتالي: المقصود بالشركاء الاجتماعيين: مؤسسات الدولة والجماعات المحلية والنقابات المعتمدة وفروعها على مستوى الولايات، الدوائر، البلديات، المؤسسات التربوية، جمعيات أولياء التلاميذ المعتمدة ومكونات الحركة الجمعوية ذات الصلة المباشرة. (الوطنية، 2015)

فالشريك الاجتماعي هم منظمات تطوعية يؤسسها مجموعة من الأفراد من المجتمع بغية خدمة التربية والتعليم كل في مجاله، فنقابات التربية دورها هو الوقوف لجانب عمال وموظفي قطاع التربية في المجال الاجتماعي والاقتصادي وحتى السياسي، أما جمعيات أولياء التلاميذ فدورها هو مصالح التلاميذ، فهذه المنظمات تعتبر فاعل غير رسمي يشارك في صنع القرار التربوي.

وقد حدد المنشور الوزاري رقم 65 المؤرخ في 12 جويلية 2012 في المادة 98 الشركاء الاجتماعيين كالتالي: "يقصد بالشريك كل شخص له صلة دائمة بمؤسسة التربية والتعليم؛ هي التنظيمات النقابية المسجلة وجمعيات أولياء التلاميذ المعتمدة، فحسب وزارة التربية الوطنية فالشركاء الاجتماعيين هم نقابات التربية المعتمدة، وجمعيات أولياء التلاميذ المعتمدة، وكل من له صلة بالتربية والتعليم.

ولقد حدّد ميثاق أخلاقيات المهنة واجبات نقابات التربية متمثلة في احترام القوانين المنظمة للعمل النقابي داخل المؤسسات التربوية، دون التطرق لواجباتها على المستوى المركزي وكذا علاقتها بوزارة التربية؛ أما بالنسبة لجمعيات أولياء التلاميذ فالبند الثالث يحث على السعي من أجل توفير جو من الهدوء والنظام في المحيط العائلي، لضمان سير حسن لتدريس أبنائهم

خاتمة:

من خلال القراءة التحليلية لميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية نستنتج أن: - الميثاق استهدف الجماعة التربوية معتبرا إياها بناء اجتماعي يتكوّن من أنساق تختلف في المكانات والأدوار، أراد الميثاق تنظيم العلاقات فيما بينها لتحقيق وضمان استمرار النسق في أداء وظيفته الاجتماعية ألا وهي التربية والتعليم، كما استعرض جميع المنتمين لقطاع التربية باعتبارهم أجزاء تشكل بناء، وحدد لكل منها حقوقه وواجباته تحقيقا لمبدأي التساندد والتكامل بين الأجزاء.

- الميثاق خال من العقوبات والجزاءات، على الرغم من أنّ الوثيقة التي استمد منها مرتكزاته الأساسية تحمل بوضوح العقوبات التي يتعرض لها كل من يخالف ما جاء فيها لاسيما العنف ضد التلاميذ، وعدم احترام أحد رموز الهوية الوطنية (العلم الوطني) بالتالي فالميثاق يحمل المسؤولية الأخلاقية دون المسؤولية القانونية،

- ما جاء في ميثاق أخلاقيات قطاع التربية الوطنية هو ثقافة ذاتية ذات طبيعة سلوكية ووجدانية مما يجعلها في النهاية مرتبطة كثيرا بالقيم، لهذا يظل هاجس أخلاقيات المهنة هو تكوين منظومة من القيم التي تحكم علاقات

الفاعلين في قطاع التربية والعمل على تعزيزها وترسيخها وكذا توجيهها وإبراز طاقاتها الخلاقة في مجال مهنة التعليم.

- الميثاق كرس مجموعة من حقوق وواجبات كل الفاعلين في القطاع التربوي دون استثناء وحاول الموازنة بينها إلا أن نسبة الواجبات جاءت مكررة بنسبة أكبر من الحقوق، فهو يحمل صيغة الأوامر وطابع الوجوب في معظمه.
- ركزت الوثيقة على القيم المهنية والأخلاقية الأكثر انتشارا والتي تعد أساسية، متمثلة في النزاهة والأمانة، الاحترام، القدوة والمثالية، تطوير الكفاءة، الاستقرار داخل المؤسسة التربوية لما لها من دور في تعزيز البعد الأخلاقي بالقطاع التربوي.

كما يمكننا القول أن أي جماعة تحكم شبكة علاقاتها الاجتماعية قيم أخلاقية مثل الاحترام والنزاهة، الأمانة، القدوة المثالية فهي جماعة يمكنها أن تحقق الاستقرار والاستمرار للآزمين لأي نسق اجتماعي، وأي نسق اجتماعي مبني على تطوير الكفاءات وقدرات أفرادها يمكنه أن يحقق نتائج مرضية لمجتمعه.

قائمة المراجع:

- أحمد بطاح. (2017). قضايا معاصرة في التعليم العالي. 173. الأردن: دار وائل للنشر و التوزيع.
- أسعد علي وطفة. (2011). أصول التربية-إضاءات نقدية معاصرة (الإصدار 367). جامعة الكويت: مجلس النشر العلمي.
- بوغرارة مليكة. (2023). قراءة في ميثاق آداب وأخلاقيات مهنة التعليم الجامعي. بحوث، 17 (01)، 210/200.
- دمبري لطفي. (ديسمبر 2015). المسؤولية الأخلاقية في إدارة الموارد البشرية. مجلة العلوم الإنسانية (04)، 232/216.
- دوركاي. (1982). في تقسيم العمل الاجتماعي (الإصدار دط). (ابراهيم حافظ، المترجمون) بيروت: اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع.
- الديمقراطية الشعبية الجمهورية الجزائرية. (16 سبتمبر 2020). مشروع تعديل الدستور. الجريدة الرسمية (54). الجزائر.
- سليمان الجعب نافذ. (2018). أخلاقيات مهنة التعليم بين الإصالة والمعاصرة (الإصدار 3). غزة: جامعة الأقصى.
- عبد الرحمن طه. (200). سؤال الأخلاق مساهمة في النقد الأخلاقي للحدثة الغربية. الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي.
- عثمان الفالح عبد العزيز. (2007). اتجاهات المعلمين في مدينة الرياض نحو أهمية ميثاق أخلاقيات مهنة التعليم في المملكة العربية السعودية ومستوى تطبيقهم له، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، 36. لندن، كلية التربية، الجامعة الأمريكية.
- التنوير. Récupéré sur <https://watfa.net/archives/11555> (13 سبتمبر 2021). س، علي عمر مختار أحمد. (2008). معجك اللغة العربية المعاصرة المجلد 03. القاهرة: عالم الكتب.

- محمد عفيفي صديق. (2006). دليل المعلم في أخلاق المهنة مفاهيم نظرية وحالات عملية. مصر: المنظمة العربية للتنمية الإدارية.
- مقاري فطوم. (2019). القيم الأخلاقية بين التراث الإسلامي والفلسفة الحديثة المعاصرة. مجلة للمعيار، 23(45)، 493/509.
- وزارة التربية. (فيفري، 2008). دار صادر للنشر والتوزيع: بيروت لسان العرب. (دت) 1. منظور القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 04-08 المؤرخ في 23 جانفي 2008. النشرة الرسمية للتربية الوطنية، عدد خاص. الجزائر.
- p. 7. ميثاق أخلاقيات قطاع التربية. (29 نوفمبر 2015). 1. و، الوطنية اليونسيف. (30 05، 2023). يونسيف لكل طفل. تم الاسترداد من <https://www.unicef.org/>: <https://www.unicef.org/ar>
- JAVARY, B. (s.d.). La deontologie parlementaire. these presente et soutenue publiquement en vue de l obtention du doctorat de droit publique, 19. france paris.
- KANT. (1994). Métaphysique des moeurs Doctrine du droit, doctrine de la vertu. 174. (R. Alain, Ed.) paris: flammarion